



حجية السنة النبوية من الذكر الحكيم

أ.د. محمود توفيق محمد سعد(*)

لأحكامِ الإسلام عقيدةً وشريعةً وأخلاقًا مصادرُ تُستَمدُّ منها، أَجمَع المُسلمون في القرونِ الأُولَى علَى أنَّ القرآنَ والسّنة النبويّة هما الأصلان المستمدُّ منهما أحكامَ الإسلامِ عقيدةً وشريعةً وأخلاقًا، ثُمَّ نَبَتَتْ في النّاس نابتةٌ زَعمَت أنَّ المستمدَّ منه إنّما هو القرآنُ وحدَه ، وليْست السُّنّةُ بحجّة في هذا، وكان إثباتُ حجيّة السّنة النّبوية مصدرًا من مصادر التّشريع مجالًا لدراسات علمية عميقة متّسعة، ولمَّا تجدَّد في زماننا التَّصايُحُ بأنّ السنَّة النّبويّة ليستْ مصدرًا من مصادرِ التّشريعِ آثرتُ أن أُثبتَ حجيّة السنة النبويّة من الذكر الحكيم نفسه؛ ليتبيّنَ أنَّ مَن أنكَر حجيتَها، فإنّما أنكَر حجّيةَ القرآنِ نفسِه، وكذَّبَ بما جاءَ فيه.

الحلقة الأولى

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾

اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمدٍ وعلى آله وأزواجه وأصحابه صلاةً تليق بجلالك وجمالك وكمالك، وبمقامه عندك يا علي يا عظيم يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم.

«السنة النبوية» هي كل قولٍ أو فعل أو إقرارٍ أو حالٍ صادرٍ عن سيدنا محمدٍ رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – في أمرٍ من أمور الدعوة الإسلامية عقيدةً أو شريعةً أو أخلاقًا.

ونعت «السنة» بـ«النبوية» قرينةٌ على صحة نسبتها إلى النبي – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – فكل ما قرر أهل العلم بالبرهان القويم أنه موضوعٌ على سيدنا رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

(*) عضو هيئة كبار العلماء.



- لا يسمى سنةً نبوية، فليس من الصواب أن يقال: «هذا حديثٌ نبوي موضوع» كيف يكون نبويًّا وموضوعًا، ذلك لا يكون.

وتحرير منطوق المصطلحات ومدلولاتها فريضةٌ علميةٌ.

وحجية السنة النبوية تعني صحة اتخاذ نصها دليلًا على حكم عقدي أو شرعي أو أخلاقي سواءٌ كانت دلالة النص دلالة قطعية محكمة، أو دلالة محتملة وجوهًا متعادلة في صحة الاستنباط، وحينئذٍ يجب الالتزام بما استنبط منه استنباطًا قويمًا دون «تقويل»[(١)].

المذاهب الكلية في حجية السنة النبوية

الثلة الأولى:

هي التي توقن بأن أحكام الإسلام عقيدةً وشريعةً وأخلاقًا إنما تستمد من «الكتاب» و«السنة النبوية» معًا، وأن كلًّا منهما: «الكتاب» و«السنة النبوية» وحيٌ من الله تعالى، وإن كان الوحي بـ«السنة النبوية» طريقه غير طريق الوحي بالقرآن، وأن «السنة النبوية» أنواعٌ ثلاثةٌ: قوليةٌ، وفعليةٌ، وإقراريةٌ، وهي بأنواعها الثلاثة مصدرٌ رئيسٌ من مصادر استمداد أحكام الإسلام عقيدةً، وشريعةً، وأخلاقًا سواءً بسواءٍ، لا يُستغنى بأحدهما عن الآخر، ومن أنكر أحدهما، فقد أنكر الآخر لزامًا.

وذلك ما عليه المسلمون منذ ما يقارب خمسة عشر قرنًا وإلى يومنا هذا، وذلك ما أومن به، وأدعو إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، وأجادل عنه بالتي هي أحسن من هو أهلٌ لأن يجادل بها، وهذه الثلة ليس كلامي معها، فهي ليست بحاجةٍ إلى ذلك.

الثلة الثانية:

هي التي تذهب إلى أن القرآن الكريم كلمة الله تعالى، وأنه ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٢) وأنه مصدر استمداد أحكام العقيدة والشريعة والأخلاق، أما «السنة» فلا يستمد منها إلا ما كان متواترًا، وهي عندهم غير كثيرٍ، فمعظم ما روي أحاديث آحادٍ أو أحاديث ضعيفةٌ، وهم لا يأخذون بأحاديث «الآحاد» في العقيدة والشريعة حلالًا وحرامًا.

وهذه الثلة - أيضًا - ليس كلامي معها هنا، فلي معها حديثٌ آخر -إن شاء الله تعالى- وهي ثلةٌ لا أُكفِّرها، ولا أُفسِّقها، وإن كنت أوقن أنها لم تصب الحق في هذا الأمر.

الثلة الثالثة:

هي التي تسلم بأن القرآن الكريم كلمة الله

---

(١) الفرق بين التأويل والتقويل: أنَّ «التأويل» استنباط ما يؤول إليه معنى القول وهو وجهان: تأويل تأصيلي، وتأويلٌ مآليّ، أمَّا «التّأويل التّأصيليّ»، فهو ما يؤول، ويرجع إليه معنى النَّصّ، وأمَّا «التّأويل المآلي» فهو ما ينتهي إليه معنى النصّ، كانتهاء كل جملة من «سورة الفاتحة» إلى معنى «لا إله إلا الله» وهذا هو ما يعرف في اصطلاح أهل العلم بـ«الاستنباط».
أمَّا «التَّقويل» فهو أن يُنْزِل المُتقوّل من عقله على النصّ، فيُقوّلُه ما ليس فيه، فهو من قبيل «الإسقاط» وهذا من المعرّة في شرعة أهل العلم.

- سبحانه وتعالى - وأنه ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٢) وأنه مصدر استمداد أحكام العقيدة والشريعة والأخلاق، وتذهب إلى أن المسلم المعاصر في غنيةٍ به عن غيره، وتذهب إلى أنه ليس ما ينسب إلى سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم بدليلٍ قطعي، ويسمى «سنة» مصدرًا تستمد منه أحكام الإسلام عقيدةً وشريعة وأخلاقًا.

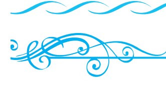
ما ينسب إلى النبي -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم- بطريقٍ قويم قطعي الثبوت هو عندهم سنةٌ محمدية، وليست بسنةٍ نبوية، ذلك أن السنة عندهم ليست وحيًا، إن هي إلا فهمٌ محمدي للقرآن مرتهنٌ بزمانه ومكانه، فهي عندهم منتجٌ بشري ولذا قالوا بـ«أنسنة» السنة و«أرخنتها» فأحكامها لا تتجاوز زمانها ومكانها، والقرآن وحده عندهم كفيلٌ بأن يكون المستمد، وأن العقل العلمي الجمعي في كل عصرٍ ومصرٍ قادرٌ على أن يكون بموضوعيته مستمدًّا لما لم يأت في القرآن حكمه من مستجدات العصر بما فيه مصلحة العباد، أو لما جاء فيه حكمٌ لحاجةٍ خاصةٍ في زمان نزوله، وليس هي هي في عصرنا مما يوجب - عندهم - استمدادها من العقل العلمي الجمعي العصري.

ذلك مذهب هذه الثلة الثالثة، وهو مذهب من تسمي نفسها بالنخبة المثقفة، وباللبراليين، والمجددين، والتنويرين.

ولست بحاجةٍ إلى أن أنقل لك بعض أقوالهم فهي جد كثيرة، وأنت - أيضًا - لستَ بحاجةٍ إلى أن أذكرها لك، فهي يتصايح بها في كثيرٍ من وسائل الإعلام الرسمي والتجاري على تعدد أنواعه.

وكلامي هنا مع هذه الثلة المسلمة بالقرآن، والمعرضة عن السنة، وإني متنزلٌ معها على ما هي عليه تسليمًا جدليًّا؛ لأجري في سبيل الحوار الموضوعي والمجادلة بالتي هي أحسن، ولن أحتج إلا بالقرآن الذي يسلمون به كلمة الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيمٍ حميد، ولن أستدل على حجية السنة النبوية، وأنها كالقرآن الكريم مصدرًا رئيسًا من مصادر أحكام الإسلام عقيدةً وشريعةً وأخلاقًا إلا بالقرآن الكريم، فإذا ثبتت حجية السنة النبوية من القرآن فإنه يلزمهم النزول على ذلك، وإلا كانوا مستكبرين يصدون عن سبيل الله - سبحانه وتعالى - وحينئذ يجب على ولي الأمر العام أن يرفع أمرهم إلى القضاء ليقول فيهم كلمة العدل.

بقي أمرٌ آخر بالغ الأهمية واجبٌ ذكره أولا إذ هو شرط صحةٍ للحوار الموضوعي والمجادلة بالتي أحسن، يتمثل ذلك الشرط في أنه لا يستطع أحدٌ أن يفهم معنى منطوق القرآن الكريم فضلًا عن مفهومه إلا من كان عليمًا فهيمًا لسنة اللسان العربي في زمن







نزول القرآن وفي القرن الأول من الهجرة فهمًا وإفهامًا؛ ذلك أن القرآن إنما نزل بلسانٍ عربي مبين.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (يوسف:٢).

﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَمَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا وَاقٍ﴾ (الرعد:٣٧).

﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾

(طه:١١٣).

﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ﴾ (الشعراء: ١٩٢-١٩٥).

﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (الزمر: ٢٧، ٢٨).

﴿حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (فصلت: ١-٤).

﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ﴾ (الشورى:٧)

﴿حمٓ ﴿١﴾ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ (الزخرف: ١-٤).

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾

(الأحقاف: ١٢)

التصريف البياني لهذه الحقيقة في الذكر الحكيم ونشرها في عديدٍ من سوره آيةٌ على عظيم أهمية استحضارها في الأفئدة، والالتزام التام باستحقاقاتها.

فمن لم يكن عليمًا فهيمًا لمعهود العرب زمن البعثة في الإبانة تصريحًا وتلويحًا، فليس أهلًا لأن يخاطب، فضلًا عن أن يحاور، وأن يجادل بالتي هي أحسن، فأولئك الذين لا يحسن أحدهم قراءة آيةٍ من المصحف قراءةً صحيحةً، فإنه يجب على ولي الأمر العالم ممثلًا في «النائب العام» أن يأمره وجوبًا بألا يتكلم في شأنٍ من شئون الدين لا في المجالس العامة ووسائل الإعلام بأنواعها أو المجالس الخاصة، وإن لم يستجب، فإنه يجب على القضاء أن يحجر عليه، لأنه سفيهٌ يريد الفتنة، ويصد الناس عن سبيل الله تعالى، ويعكر السلم الاجتماعي للشعب، وهو أخطر على الأمة ممن ينتحل شخصية الطبيب وممن يبيع الدواء المغشوش، والطعام غير الصحي وغير ذلك، فحقٌّ مكين أن يكون جزاؤه كجزائهم سواءً بسواء.